الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي بنكي

دور البنوك التجارية في تنويع ومنح القروض

– دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة الوادي –

إعداد الطلبة:

– ضرار بلعيدي

– عبد الكريم زنداح

– عبد القادر نيد

تحت إشراف:

– د. قدوري طارق

السنة الجامعية: 2023/2022م

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

نشكر الله عز وجل أولا ونحمده حمدا كثيرا على توفيقه وامتنانه

لإتمام هذا العمل المتواضع.

كما يشرفنا أن نتقدم بالشكر الجزيل والثناء الخالص والاحترام

الكامل، إلى الأستاذ المشرف **"قدوري طارق"** الذي أطرنا ووجهنا

طيلة مدة البحث، وبكل تواضع دون كلل أو ملل...

فهرس المحتويات

شكر وتقدير

فهرس المحتويات

مقدمة:.....أ

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة

المبحث الاول: مفهوم البنوك التجارية ووظائفها..... 2

المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية..... 2

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية..... 2

المبحث الثاني: تعريف القروض البنكية وخصائصها ومصادرها..... 3

المطلب الأول: مفهوم القروض..... 4

المطلب الثاني: مصادر القروض وخصائصه..... 5

المطلب الثالث: أنواع القروض..... 6

المبحث الثالث: مفهوم التنويع الاقتصادي.....14

المطلب الأول: مفهوم التنويع.....14

المطلب الثاني: أهمية التنويع.....18

المطلب الثالث: أهداف التنويع.....19

الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة

المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري.....22

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الوطني الجزائري.....22

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.....25

المطلب الثالث: بطاقة تقنية عن وكالة البنك الوطني الجزائري الوادي.....27

المبحث الثاني: كيفية منح القرض في البنك.....28

المطلب الأول: الخطوة الاولى.....28

المطلب الثاني: الخطوة الثانية.....28

المطلب الثالث: الخطوة الثالثة 30
المطلب الرابع: الخطوة الرابعة.....32
المطلب الخامس: الخطوة الخامسة.....32
الخاتمة.....35
قائمة المراجع 38

مقدمة عامة

1. توطئة:

يعد الائتمان البنكي أي القروض التي تعطيها البنوك للزبائن من مؤسسات ورجال الأعمال للقيام بمشروعا وأحد الحلقات المهمة في النشاط الاقتصادي، ومن الطبيعي أن يلجأ هؤلاء الزبائن إلى الاقتراض من البنوك، وهو ما يحدث في جميع دول العالم، ويكون هذا الاقتراض وفقا لضوابط محددة يطبقها الجهاز البنكي ويراقبها البنك المركزي، وفي معظم دول العالم يستعين الزبائن بأموال البنوك التمويل جزء من مشروعا، وتكون القاعدة هي الالتزام بسداد مستحقات هذه البنوك في مواعيدها؛ وقد يتعثر الزبائن في سداد ما عليهم من ديون، إذ يمتنعون عن السداد فيتعرض البنك السلبيات ومخاطر مؤكدة قد تنتهي بإفلاسه، ويترتب على ذلك توقف للمشروعات وزيادة البطالة وتدني معدلات الادخار حيث يحجم المودعون عن إيداع أموالهم بالبنوك خوفا عليها من الضياع، وإذا حدث تعثر لزبون ولم يسدد التزاماته تجاه البنوك في مواعيدها لمرور السوق بظروف غير مواتية يكون هناك اتفاق بين البنك الدائن والزبون على إعادة جدولة ديونه فيما يعرف بعملية "تعويم الزبون"، أي أن القاعدة هي النجاح والالتزام بالسداد والاستثناء هو التعثر، ولكن إذا أصبح التعثر وعدم السداد هو القاعدة فإن هذا يعني أن هناك شيئا ما خللا ما.

إن إمكانية تعرض البنوك لمثل هذه المخاطر يفرض عليها عدم تقديم القروض لكل من يطلبها، واتخاذ إجراءات احترازية لتجنب مخاطر عدم تسديد القروض أو تدنيتها، من خلال وضع مجموعة من الشروط الواجب توفرها في طالبي القروض توفر للبنك أكبر درجة من الأمان ضد هذه المخاطر.

وتتزايد أهمية التحليل الائتماني في الوقت الراهن وذلك باعتباره أداة هامة لتخفيض الخسائر التي يتحملها البنك بسبب القروض والتسهيلات المتعثرة. فالقروض المتعثرة مشكلة خطيرة تواجه البنك في أعماله حيث تؤدي إلى تجميد جزء هام من أموال البنك نتيجة عدم قدرة

الزبائن الحاصلين عليها على سداد أقساطها وفوائدها، وتعرض البنك المانح لها لخسائر تتجاوز عائد الفرصة البديلة للاستثمار إلى خسارة حقيقية مادية تتمثل في هلاك الدين وفوائده خاصة إذا لم تكن هناك ضمانات مادية كافية يمكن تسييلها بالبيع والحصول على ثمنها لسداد القرض الممنوح من البنك للزبون المتعثر في السداد فضلا عما يسببه الدين المتعثر من تقليل معدل دوران الأموال لدى البنك، ومن ثم تخفيض القدرة التشغيلية لموارده وإنقاص أرباحه وزيادة خسائره.

2. الإشكالية:

مما سبق يمكن صياغة الاشكالية على الشكل التالي:

– ما هي إجراءات منح القروض التجارية؟

بناء الإشكالية الرئيسية الوارد ذكرها يمكن ط رح مجموعة من الأسئلة الفرعية وتكمن أهمها فيما يلي:

– ما هي وظائف البنوك التجارية؟

– كيف تتم إجراءات منح القروض التجارية في البنك الوطني الجزائري وكالة الوادي؟

3. مبررات اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب أدت بنا إلى اختيار هذا الموضوع بالذات أهمها:

– الموضوع يدخل ضمن التخصص.

– الميول والرغبة الشخصية في معالجة موضوع إجراءات منح القروض التجارية.

4. أهداف الدراسة وأهميتها:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إثراء البحث العلمي وتوضيح إجراءات منح القروض التجارية، وذلك لإبراز النتائج التي حققتها سواء كانت إيجابية او سلبية. وتتجلى أهمية هذه الدراسة إلى كون التجارة الخارجية موضوع حساس مرتبط بالاقتصاد الوطني.

5. صعوبات البحث:

أهم الصعوبات التي واجهتنا في أعداد هذه المذكرة تمثلت بشكل خاص صعوبة اجاد المراجع والدراسات التي تناولت هذا الموضوع بشكل مباشر، بالإضافة وكما هو معروف ومما زاد الوضع تأزما الوباء الذي أصاب البلد بصفة خاصة والعالم بشكل عام والذي شل الحركة الطبيعية للحياة..

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للدراسة

المبحث الاول: مفهوم البنوك التجارية ووظائفها

المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية

البنوك التجارية هي البنوك التي تقوم بقبول الودائع من الأفراد حيث أنها تدفع عند الطلب او لآجال محددة، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمة ما يحقق خطة التنمية ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية والمالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[1].

– كما يعرف أيضا بأنه عبارة عن أشخاص معنويين مهمتهم العادية والرئيسية إجراء العمليات الموضوعة في المادة 110 إلى 113 التي تنص أنها مؤسسات التي تقوم بعمليات جمع الودائع من الجمهور ومنح القروض وتوفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها[2].

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية

تشمل البنوك التجارية عدة وظائف والتي يمكننا أن نصنفها إلى وظائف تقليدية ووظائف أخرى حديثة:

1. الوظائف التقليدية: والتي تشمل مايلي:

1.1. قبول الودائع: تقوم المصارف التجارية بتلقي الودائع من الجمهور مهما كانت وضعيتهم أشخاص طبيعيين أو معنويين أصحاب المؤسسات العمومية أو الخاصة وتشكل هذه الودائع إلى (ودائع تحت الطلب، ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع بإشعار، ودائع ادخارية، موارد المصرف التجاري).

2.1. تقديم القروض: تقوم المصارف التجارية (بالإقراض وكذلك السحب على المكشوف، فتح الاعتماد المستندي، خصم الأوراق التجارية)، اي إمداد الأفراد والمؤسسات والمنشآت بأموال اللازمة على أن يتعهد المقترض بسداد تلك الأموال والفوائد والعمولات المستحقة

[1] حنفي عبد الغفار، ابو قحف عبد السلام، إدارة البنوك وتطبيقاتها، (ط01)، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص 26-25.

[2] المادة 114من قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية ،1990-10-09.

عليها، والمصارف دفعة واحدة أو على أقساط في التواريخ المحددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد أمواله.[1]

2. الوظائف الأخرى للبنوك التجارية: تطورت وظائف المصارف إلى حد بعيد بحيث أصبحت تقوم:

– تقديم الاستشارات المالية للعملاء وتزويدهم بالنصائح والإرشادات في كل ما يواجه مشروعاتهم من الصعوبات والمشاكل.

– إدارة الأعمال والممتلكات للمتعاملين معها.

– تحويل العملة للخارج لسداد التزامات الزبائن فيما يتعلق بعمليات الاستيراد.

– شراء الصكوك الأجنبية وصكوك المسافرين، ودفع المبالغ من أصل الاعتمادات الخاصة، خدمات بطاقات الائتمانية.

– تمويل مشروعات التنمية وذلك من خلال منح القروض بصيغ مختلفة ولفترات محددة.

– يعمل البنك التجاري على شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب المتعاملين معه، وإصدار خطابات الضمان[2].

المبحث الثاني: تعريف القروض البنكية وخصائصها ومصادرها

بالرغم من تضارب الشروح حول المفاهيم الاقتصادية للقروض إلا أن الجميع يتفق في كونها مبلغ مالي مدفوع من طرف الجهاز المصرفي للأفراد والمؤسسات بهدف تمويل نشاط اقتصادي في فترة زمنية محددة، وذلك بمعدل فائدة مسبقا، وبتغيير آخر، فإن القروض المصرفية تعتبر عملية تحويل مؤقتة لرأس المال من زبون اقتصادي لآخر وذلك قصد استغلاله في نشاط إنتاجي أو استهلاكي، يسدد المبلغ مضافا إليه قيمة الفائدة التي تعتبر تعويضا للمقرض على حرمانه من رأسماله[3].

---

[1] جمعون نوال ،دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية ، مذكرة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،، 2004/2005،ص42–43.

[2] فلاح حسين ،عبد الرحمن الدوري مؤيد ،إدارة البنوك ،(ط ،02)، دار وائل للنشر ، ،الأردن، 2003،ص35–34.

[3] حسين بلعجوز "محاضرات في تقنيات البنوك للسنة الرابعة المالية"، قسم علوم تجارية، المسيلة، 2003–2004.

المطلب الأول: مفهوم القروض

يمكن القول أن القروض هي من أفعال الثقة بين الأفراد، ويتجسد القرض في ذلك الفعل الذي يقوم بواسطته شخص ما هو الدائن، والمتمثل في حالة القروض البنكية في البنك ذاته، يمنح أموال إلى شخص آخر هو المدين، أو يعد يمنحها أياما أو يلتزم بضمانه أمام الآخرين، وذلك مقابل ثمن أو تعويض هو الفائدة.

ويتضمن القرض الذي يعطي لفترة هي أصلا محدودة في الزمن لوعد من طرف المدين بتسديد بعد اقتضاء فترة يتفق عليها مسبقا بين الطرفين، وهناك الكثير من الأمور هي التي تدفع البنك إلى القيام بهذا الفعل، فالقرض قبل كل شيء هو الغاية من وجوده كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

ويقوم البنك أيضا بهذا الفعل نظرا للملائمة المالية للمدين أو الزبون، فالبنك عندما يقوم بإقراض شخص معين فهو يثق في أن هذا الشخص مستعد وقادر على القيام بعملية التسديد متى حل تاريخ الاستحقاق وهو ملزم بدفع ثمن اكتساب حق استخدام هذه الأموال وفق الشروط والصيغ المتفق عليها.

ونستنتج مما سبق ذكره أن كل عملية قرض، حتى تكون كذلك يجب أن يتوفر فيها عنصرين على الأقل:

الأول: ويتمثل في عنصر الثقة فالدائن له ثقة في أن المدين سوف يقوم بالتسديد في الموعد المحدد، وبصفة عامة فهو قادر على الوفاء بكل الالتزامات التي تعهد بها.

الثاني: ويتمثل في ضرورة وجود فجوة زمنية ما بين منح الأموال وما بين استرجاعها وليس قرضا إن لم تكن هذه الفجوة الموجودة[1].

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الجزائر، المطبوعات الجامعية، ص 55-56.

المطلب الثاني: مصادر القروض وخصائصه

1. مصادر القرض:

يتكون النظام المصرفي من مجموعة المؤسسات المالية، والنقدية وهي التي تقوم بعمليات التمويل، أي هي التي تقوم بدور الوساطة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، وموارد هذه المؤسسات المالية والنقدية في منح القروض هي:

1- موارد البنوك: هناك ثلاثة أصناف من الموارد.

أ- النقود التي خلقتها والتي تغذى ودائعها.

ب- الادخار السائل أو قصير المدى الذي تجمعه البنوك.

ج- الموارد المقترضة للمدى الطويل ورأسمالها الخاص.

2- موارد صناديق القرض البلدي: تمول قروضها من قروض وهبات الجماعات المحلية.

3- موارد الشركات المالية: تأتي من أسواق رؤوس الأموال.

4- موارد المؤسسات المتخصصة: تأتي من أسواق رؤوس الأموال.

5- الموارد المالية للخزينة العامة: تجمع الخزينة العامة الموارد من كل نوع سيولة:

أ- موارد ادخار.

ب- موارد من عند المؤسسات المالية والخاصة من البنك المركزي الذي يتم حسابها فعندما تحصل هذه المؤسسات على هذه الموارد تقوم بتقديمها في شكل قروض إلى زبائنها[1].

[1] بريكي نوارة وآخرون، "مساهمة البنوك التجارية في منح القروض والاستثمار"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، فرع مالية، المسيلة، دفعة 2003، ص 22.

2. خصائص القروض:

من الخصائص البارزة التي يتميز بها القرض، كونه يقوم أساسا على الاختيار لا الالتزام بخلاف الضريبة التي تعتبر كمساهمة إجبارية في عمليات الاستثمار، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن القرض يؤثر فقط في درجة سيولة الوحدات الاقتصادية ولا أثر له على صافي مجموع الأصول، فهو من قبيل العمليات المتعلقة بحساب رأس المال، كما يختلف القرض على الاعتماد في كون هذا الأخير عقد بمقتضى يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا معينا، يحسب منه ما يشاء أو مرات متعددة.

المطلب الثالث: أنواع القروض

عموما هناك نوعان من القروض؛ القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال، والقروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار.

1. القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال[1]:

هذه القروض قصيرة من حيث المدة الزمنية، هي في الغالب لا تتعدى الثمانية عشر شهرا، وتلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من القروض إذا أرادت التغطية الآنية لاحتياجات خزينتها، أو إذا أرادت مواجهة عملية تجارية في زمن محدود.

وتتبع البنوك عدة طرق لتمويل الأنشطة، وذلك حسب طبية النشاط ذاتها، أو حسب الوضعية المالية للمؤسسة أو الغاية من القرض.

ويمكن بصفة إجمالية أن نصنف القروض إلى صنفين رئيسيين: القروض العامة، القروض الخاصة.

1.1. القروض العامة: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه، وتسمى كذلك بالقروض عن طريق الصندوق، أو قروض الخزينة.

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 58-59.

وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمال هذه القروض في ما يلي:

أ. تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جدا التي يواجهها الزبون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون، حيث يقتطع مبلغ القرض ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثلا، حيث تكثر نفقات الزبون ولا يكفي ما عنده بالخزينة من سيولة لتغطية هذه النفقات، فيقوم البنك حينها بتقديم هذا النوع من القروض، ويتجسد ذلك في السماح للزبون بأن يكون حسابه مدينا، وذلك في حدود مبلغ معين ومدة زمنية لا تتجاوز عدة أيام من الشهر.

ب. الحساب المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين، ولفترة أطول نسبيا تصل إلى سنة كاملة.

وعلى الرغم من التشابه الموجود بين تسهيل الصندوق والسحب على المكشوف ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا، فإن هناك اختلافات جوهرية بينهما تتمثل خاصة في مدة القرض، وطبيعة التبادل.

ج. القرض الموسمي: القروض الموسمية هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على دورة الاستغلال، بل أن دورة الإنتاج أو دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة.

والقروض التي يمنحها البنك للزبون لتمويل تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى المرتبطة بعملية الإنتاج تسمى القروض الموسمية، وهذا القرض يستعمل إذا لمواجهة حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي للزبون.

ومما تجدر الإشارة إليه أن البنك لا يقوم بتمويل كل التكاليف الناجمة عن هذا النوع من النشاط، وإنما يقوم فقط بتمويل جزء من هذه التكاليف وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة استغلال واحدة فإن هذا النوع من القروض يمكن أن تمنح لمدة تمتد إلى غاية تسعة أشهر.

د. قرض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب، تحققها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

ويقرر البنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من تحقق العملية محل التمويل.

2.1. القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، وتتضمن ثلاثة أنواع وهي:

أ. تسبيقات على البضائع: التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتمويل مخزون معين، والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.

وينبغي على البنك عند الإقدام على منح هذا النوع من القروض أن يتوقع هامشا ما بين مبلغ القرض المقدم وقيمة الضمان للتقليل أكثر من الأخطار.

وقد أثبتت الوقائع أن هذا النوع من القروض يمنح خاصة لتمويل المواد الأساسية مثل القهوة وغيرها.

ب. تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى.

ج. الخصم التجاري: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للزبون، وتتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق ويحل محلها الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، فالبنك يقوم إذن بإعطاء سيولة لصاحب الورقة قبل أن يحين أجل تسديدها، وتعتبر عملية الخصم قرضا باعتبار أن البنك يعطي مالا إلى حاملها، وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين.

ويستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن، ويسمى سعر الخصم.

3.1. القرض بالالتزام: إن القرض بالالتزام أو بالتوقيع لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى الزبون، وإنما يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك هنا لا يعطي نقودا، ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطرا إلى إعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، وفي مثل هذا النوع من القروض يمكن أن نميز بين ثلاثة أشكال أساسية هي: الضمان الاحتياطي، الكفالة، القبول.

أ. الضمان الاحتياطي: وهو عبارة عن التزام يمنحه شخص يكون في العادة بنكا، يضمن بموجبه تنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية، وعليه فإن الضمان الاحتياطي هو عبارة عن تعهد لضمان القروض الناجمة على خصم الأوراق التجارية وقد يكون الضمان شرطيا عندما يحدد مانح الضمان شروطا معينة لتنفيذ الالتزام وقد يكون لا شرطيا إذا لم يحدد أي شرط لتنفيذ الالتزام.

ب. الكفالة: هي عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة عدم قدرته في الوفاء بالتزاماته وتحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها، ويستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك وإدارة الضرائب، وفي حالة النشاطات الخاصة بالصفقات العمومية كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

ج. القبول: في هذا النوع من القروض يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض.

– القبول الممنوح لضمان ملائمة الزبون الأمر الذي يعفيه من تقديم ضمانات.

– القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية.

– القبول الممنوح للزبون من اجل مساعدته على الحصول على مساعدة للخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية.

2. القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار:

يشمل هذا النوع كلا من القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل وتستعمل لتمويل الجزء العلوي من الميزانية، أي الأصول الثابتة ووسائل العمل داخل المؤسسة.

1.2. عمليات القرض الكلاسيكي لتمويل الاستثمارات[1]:

يتم في هذا الصدد التمييز بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات.

القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل، ويربط كل نوع من هذه القروض بطبيعة الاستثمار ذاته.

أ. القروض متوسطة الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات، مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك معرضا لخطر تجميد الأموال ناهيك عن الأخطار الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد والتي يمكن أن تحدث تبعا للتغيرات التي يمكن أن تطرأ على مستوى المركز المالي للمقرض.

ويمكن في الواقع التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل، يتعلق الأمر بالقروض القابلة للتعبئة لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى معهد الإصدار، والقروض غير قابلة للتعبئة.

أولا: القروض القابلة للتعبئة: ونعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى او لدى البنك المركزي، ويسمح له ذلك بالحصول على السيولة في

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 73–75.

حالة الحاجة إليها دون انتظار اجل استحقاق القرض الذي منحه ويسمح له ذلك بالتقليل من خطر تجميد الأموال، ويحينه إلى حد الوقوع في أزمة نقص السيولة.

ثانيا: القروض غير القابلة للتعبئة: وتعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي وبالتالي فإنه يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض، وهنا تظهر كل المخاطر المرتبطة بتجميد الأموال بشكل أكبر وليس للبنك أي طريقة لتفاديها.

إن ظهور مخاطر أزمة السيولة قائمة بشكل شديد ولذلك على البنك في هذه الحالة من القروض أن يحسن دراسة القروض وأن يحسن برمجتها زمنيا بالشكل الذي لا يهدد صحة خزينته.

ب. القروض طويلة الأجل: تلجأ المؤسسات التي تقوم باستثمارات طويلة إلى البنوك لتمويل هذه العمليات نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن أن تعبئها لوحدها، وكذلك نظرا لمدة الاستثمار وفترات الانتظار الطويلة قبل البدء في الحصول على عوائد.

والقروض طويلة الأجل الموجهة لهذا النوع من الاستثمارات تفوق في الغالب سبع سنوات ويمكن أن تمتد أحيانا إلى غاية عشرين سنة، وهي توجه لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات كالأراضي والمباني بمختلف استعمالاتها المهنية.

ونظرا لطبيعة هذه القروض تقوم بها مؤسسات متخصصة لاعتمادها في تعبئة الأموال اللازمة لذلك على مصادر ادخارية طويلة لا تقوى البنوك التجارية عادة على جمعها.

إن طبيعة هذه القروض تجعلها تنطوي على مخاطر عالية الأمر الذي يدفع المؤسسات المتخصصة في مثل هذا النوع من التمويل إلى البحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيف درجة هذه المخاطر، ومن بين الخيارات المتاحة لها في هذا المجال، تشترك عدة مؤسسات في تمويل واحد أو تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيمة عالية قبل الشروع في عملية التمويل.

ورغم كل هذه المصاعب تبقى صيغ التمويل الكلاسيكي من بين الطرق المستعملة بشكل شائع في تمويل الاستثمارات، ولكن ذلك لم يمنع النظام البنكي من تطوير وسائل التمويل

بشكل يسمح له بتجاوز عوائق ومصاعب هذه الأنواع من القروض وتدخل طرق الائتمان الإيجاري في هذا التطور العام لفكرة التمويل.

2.2. القرض الإيجاري:

لا شك أن طرق التمويل الكلاسيكي للاستثمارات تشكل عبئا على المؤسسات المستثمرة خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي وطريقة تحمله ولذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل الاستثمارات يكون من خصائصها تجنب عراقيل طرق التمويل الكلاسيكية. ويعتبر القرض الايجاري فكرة حديثة للتجديد في طرق التمويل، وإن كانت هذه الطريقة لا تزال تحتفظ بفكرة القرض، فإنها قد أدخلت تبدلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقترضة والمؤسسة المقرضة.

ورغم حداثة هذه الطريقة فإنها تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها بالنظر إلى المزايا العديدة التي تقدمها له.

أ. تعريف القرض الإيجاري:[1]

هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار.

ب. خصائص القرض الإيجاري:

يمكننا من خلال هذا التعريف استنتاج الخصائص الأساسية للقرض الإيجاري:

أولا: إن المؤسسة المستفيدة من هذا النوع من التمويل والتي تسم المؤسسة المستأجرة غير مطالبة باتفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة، وإنما تقوم بالدفع على أقساط تسمى ثمن

[1] الطاهر لطرش، المرجع نفسه، ص 76.

الإيجار، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله.

ثانيا: إن ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد تعود إلى المؤسسة المؤجرة وليس للمؤسسة المستأجرة، وتستفيد هذه الأخيرة من حق الاستعمال فقط وتبعا لذلك تكون مساهمة المؤسسة المؤجرة قانونية ومالية، بينما تكون مساهمة المؤسسة إدارية واقتصادية[1].

ثالثا: في نهاية العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات إما أن تطلب تجديد عقد الإيجار وفق شروط يتفق بشأنها مجددا وتستفيد بالتالي لفترة أخرى من حق استعمال هذا الأصل دون أن تكسب ملكيته.

وإنما أن تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد وفي هذه الحالة تنقل الملكية القانونية للأصل للمؤسسة المستأجرة إضافة إلى حق الاستعمال وهذا هو الخيار الأخير أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن شراء الأصل وتنهي بذلك العلاقة القائمة بينهما وتقوم بإرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

رابعا: تقيم عملية القرض الإيجاري علاقة بين ثلاثة أطراف هي المؤسسة المؤجرة والمؤسسة المستأجرة باختيار الأصل الذي ترغب فيه لدى المؤسسة الموردة، وتقوم المؤسسة المؤجرة بإجراءات شراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة ودفه ثمنه بالكامل، ثم تقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار طبعا.

ج. مزايا وعيوب القرض الإيجاري:

أولا: المزايا: يوفر القرض الإيجاري مجموعة من المزايا أهمها:

– مقدرة المستأجر على سداد إيجار الأصول دون التركيز على حجم أصوله ومقدار رأسمال وحجم نشاطه.

[1] مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الاسكندرية، ط5، 1985، ص 454.

– احتفاظ الشركة الممولة بملكية الأصل موضوع الإيجار بجعلها تستغني عن كثير من التي تتطلب في حالة التمويل النقدي التقليدي.

– تقدم مؤسسة الإيجار للمستأجر ما يقارب 100% من التمويل المطلوب في حين أن التمويل التقليدي في أحسن الظروف لا يمثل سوى 70% من حجم الاستثمار.

– يعتبر التمويل بواسطة الإيجار الطريقة المثلى لتمويل المؤسسات الطويلة والمتوسطة التي حرمها صغر حجمها من الاستفادة من التمويل التقليدي لافتقارها للضمانات اللازمة بالرغم من مردوديتها العالية وكفاءة رأسمال المرتفعة[1].

ثانيا: العيوب: رغم كل الإيجابيات التي تم ذكرها، إلا أنه لا يكاد يخلوا من بعض العيوب أبرزها هو ارتفاع تكلفته حيث أن قسط الإيجار إضافة إلى اهتلاك الأصل، المصاريف العامة التي تتحملها المؤسسة المؤجرة ومكافآت عن رأسمال المؤجر وهامش من الربح، إذ أن شركة الإيجار تهدف إلى الحصول على معدل يتراوح بين 13% إلى 18% كمعدل متوسط الفائدة.

المبحث الثالث: مفهوم التنويع الاقتصادي

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى مختلف التعاريف الخاصة بالتنويع الاقتصادي، والأهمية التي حظي بها، إضافة إلى الأهداف التي يسعى إليها.

المطلب الأول: مفهوم التنويع

وردت العديد من التعاريف للتنويع الاقتصادي حيث تختلف باختلاف الرؤية التي ينظر من خلالها إلى هذه الظاهرة، في حين يربطه البعض بالإنتاج و مصادر الدخل يربطه الآخرون بهيكل الصادرات السلعية، حيث يرتبط التنويع بالسياسات التنموية التي تهدف للتقليل من الاعتماد على مورد واحد وتنويع القاعدة الانتاجية من خلال توجيه الاقتصادي نحو قطاعات أو أسواق متنوعة لتقليل مخاطر الاعتماد على منتج واحد يتخلله تقلبات في

[1] عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والغدارة المالية، الاسكندرية، 2002، ص 413.

أسعاره يعرف التنويع الاقتصادي: "على انه عملية تهدف إلى تنويع هيكل الانتاج وخلق قطاعات جديدة مولدة للدخل بحيث ينخفض الاعتماد الكلي على إيرادات القطاع الرئيس في الاقتصادي، إذ ستؤدي هذه العملية إلى فتح مجالات جديدة ذات قيمة مضافة أعلى وقادرة على توفير فرص عمل الأيدي العاملة الوطنية وهذا ما سيؤدي إلى رفع معدلات النمو في الأجل الطويل.

ومن ناحية ثانية يعني التنويع الاقتصادي: "عملية استغلال كافة الموارد وطاقات الانتاج المحلية بما يكفل تحقيق تراكم في القدرات الذاتية، قادرة على توليد موارد متجددة، وبلوغ مرحلة سيطرة الانتاج المحلي على السوق الداخلي، وفي مراحل متتالية تنويع الصادرات"[1].

كما ومن ناحية أخرى ينظر إليه: "على انه استخدام أموال النفط لخلق قاعدة ديمومة الاقتصاد ما بعد النفط من خلال إقامة الصناعات الثقيلة، وتطوير البنى التحتية، والاستثمار في المجالات ذات الانتاج الحقيقي. كذلك يعني إيجاد مصادر إضافية غير نفطية للعملة الاجنبية والايرادات الموازنة العامة، وفي ذات الوقت خلق مصادر مستديمة للاستخدام في القطاعات الانتاجية/الخدمية لاستيعاب الأعداد المتنامية الداخلة لسوق العمل، بعيدا عن الاستخدام الحكومي"[2].

وينصرف معنى التنويع إلى: "الرغبة في تحقيق عدد أكبر لمصادر الدخل الأساسية في البلد التي من شانها أن تعزز قدراته الحقيقية ضمن إطار التنافسية العالمية، وذلك عبر محاولات رفع القدرات الانتاجية في قطاعات متنوعة، دون أن يقتضي الأمر أن تكون تلك القطاعات ذات ميزة نسبية عالية، وهو يقوم على الحاجة إلى الارتقاء بواقع عدد من هذه

[1] احمد عدنان الطيط، أنيس عمري، حقبة ما بعد النفط في المملكة العربية السعودية: مسوّغات التنوع الاقتصادي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2018، ص26.

[2] المرجع السابق، ص 27.

القطاعات تدريجيا لتكون بدائل يمكنها أن تحل محل المورد الوحيد، ومن هنا فالتنويع ينطبق على البلدان التي تعتمد على مصدر وحيد مستديم".

ويمكن أن يكون التعريف التالي أكثر إجمالا من التعريفات السابقة: "هو توسيع للقاعدة الاقتصادية اقامة ركائز اقتصاد حقيقي مكون من قاعدة إنتاجية ومالية وخدمية تسهم في إيجاد مصادر متعددة للدخل المستدام".

كما يتم التمييز بين أشكال مختلفة من التنويع حسب اتجاه كل منها[1]:

1. **التنويع العمودي (الرأسي):** هو استخدام مخرجات نشاط كنحاس خام لتكون مدخلات لنشاط آخر كأسلاك كهربائية، لرفع القيمة المضافة للمنتج باستخدام مدخلات محلية أو مستوردة، أو ما يسمى بالروابط الأمامية وبالروابط الخلفية؛

2. **التنويع الأفقي:** وهو خلق فرص جديدة لمنتجات جديدة كالتعدين، الطاقة والزراعة؛

3. **التنويع الجانبي:** وهو الدخول إلى ميدان نشاط جديد من خلاله إنتاج منتجات جديدة العالقة لها بالمنتجات الحالية وتستهدف أسواقا جديدة؛

4. **التنويع الشامل:** والذي تسعى من خلاله المؤسسات الإنتاجية إلى توسيع تشكيلة منتجاتها الحالية وفي نفس الوقت اكتساب واختراق أسواق جديدة؛

5. **التنويع الجغرافي:** والذي يعني الدخول إلى مناطق جغرافية جديدة (تصدير المنتجات) والتكيف مع تغيرات بيئة الانتاج الجديدة؛

6. **التنويع المالي:** وهو ذلك الشكل من التنويع الذي يهدف إلى الحد من مخاطر الاستثمار من خلال توزيع رؤوس الأموال على مجموعة متنوعة من الأنشطة الاستثمارية، والتي لا

[1] إسماعيل صاري، التنويع الاقتصادي وتنويع التنمية كبديل للحد من الصدمات النفطية الخارجية في الجزائر (تقديم نموذج مقترح)، مجلة البشائر الاقتصادية، 2019، ص 41.

يمكن أن تخسر في آن واحد، كما قد يمتد التنويع المالي إلى الاستثمار في مناطق مختلفة لتجنب آثار الانكماش الاقتصادي، له دورا أساسيا في التحكم في التقلبات الاقتصادية ويخفض الأضرار الناتجة عن انهيار أسعار المواد الأولية في البورصات العالمية، كما يسمح بتحسين التنافسية الدولية.

ويمكن الاستناد إلى المؤشرات والمقاييس الآتية لتقويم سياسات التنوع الاقتصادي وتقدمها:

√ معدل ودرجة التغير الهيكلي، كما تدل عليهما النسبة المئوية لقطاع الموارد الطبيعية مقابل القطاعات الأخرى في الناتج المحلي الاجمالي، فضال عن نمو و/أو تقليص إسهام هذه القطاعات مع الزمن، ومن المفيد أيضا قياس معدلات النمو الحقيقية للناتج المحلي الإجمالي حسب القطاع؛

√ درجة عدم استقرار الناتج المحلي الإجمالي، وعلاقتها بعدم استقرار سعر الموارد. ومن المفترض أن يحد التنويع من عدم الاستقرار فيه هذا مع مرور الزمن؛ تطور حجم العمالة بمجملها حسب القطاع. ومن الواضح أن هذا المقياس ينبغي أن يعكس أو أن يعزز تغيرات التكوين القطاعي للناتج المحلي الإجمالي؛

√ نسبة الصادرات من غير الموارد الأولية إلى مجموع الصادرات، والعناصر المكونة للصادرات غير الموارد الأولية، وبصورة عامة يدل الارتفاع المضطرد للصادرات من غير المواد الأولية على ازدياد التنويع الاقتصادي. على أن التغيرات القصيرة الأجل في هذا المقياس قد تكون مضللة. إذ يمكن أن تنجم عن تقلبات أسعار صادرات الموارد الأولية مثل النفط؛

√ مقاييس أخرى، مثل نسبة إيرادات الموارد الطبيعية إلى إجمالي الإيرادات، ونسبة مساهمة القطاع الخاص والقطاع العام، ومقاييس الإنتاجية، ومقياس تنوع وجهة الصادرات[1].

المطلب الثاني: أهمية التنويع

تظهر أهميته من خلال تحاشي المشاكل التي تكون اقتصاديات الدول الريعية عرضة لها باعتبارها تعتمد بصورة كبيرة على إيرادات مورد وحيد، والمتأتي من امتلاكها للموارد الطبيعية (النفط، الغاز،..) ما يؤدي إلى ضعف مساهمة القطاعات الانتاجية في الانتاج، وتكوين الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي تهتم بالتوزيع دون الانتاج. وباعتبار الموارد الطبيعية ناضبة وغير متجددة ما يلزم الدولة النفطية عاجلات أم آجالا حتمية التنويع لتوزيع الخطر لتفادي أي مشاكل ناتجة عن تقلبات أسعاره في الأسواق الدولية، وذلك من خلال دراسة تجارب السابقة للدول سواء الناجحة أو الفاشلة فالأولى تفيدنا في النجاح والثانية تفادي الاستراتيجيات التي تسببت بفشلها.

وبالتالي تكمن أهمية التنويع في ما يلي:

احتلت مسألتي النمو والتنويع مكانة هامة في تاريخ الفكر الاقتصادي، حيث تدور جميع تفسيراتهم حول النمو وتنويع الأنشطة الاقتصادية، وتوصلت الدراسات إلى أن النمو والتنويع الاقتصادي أمران حاسمان في تحقيق التنمية المستدامة في البلدان، خاصة النفطية وذلك لسببين: أوالهما تركز الصادرات في قطاع واحد مما يجعلها عرضة لتقلبات أسعار النفط. ثانيا الاعتماد على قطاع النفط ال يولد فرص عمل، وبالتالي يؤدي إلى ضعف القطاعات الانتاجية التي من شانها خلق فرص عمل وعدم مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي.

يرتبط توازن استقرار الموازنة العامة في البلدان الريعية ارتباطا وثيقا بأسعار النفط، ولذا تكمن ضرورة التنويع الاقتصادي في تحقيق الاستقرار للموازنة العامة وذلك من خلال تفعيل

[1] إسماعيل صاري، المرجع السابق، ص42.

القطاعات الانتاجية الأخرى بحيث تكون لها نفس مساهمة قطاع النفط في الناتج المحلي الإجمالي والصادرات، ومن جهة أخرى يؤدي ذلك إلى تشجيع تنفيذ الخطط المستقبلية من خلال توفير الكفاءات من رأس مال بشري، وتكنولوجيا، ومؤسسات إدارية، وبيئة اجتماعية منافسة. وباعتبار النفط مادة ناضبة يستلزم وجوب إنشاء قاعدة إنتاجية بديلة تهتم بالإنتاج في القطاعات الأخرى غير النفط، كقطاع الصناعة التحويلية، الزراعة أو الخدمات.

وعلى هذا الأساس يستلزم على كل دولة ريعية مهما كان القطاع التي تعتمد عليه تنويع مصادر إيراداتها من خلال التركيز على بقية القطاعات الأخرى مثل الزراعة والصناعة التحولية والخدمات.

وكذلك الاهتمام بالسياحة وذلك لتجنب مشاكل المورد الغير متسم بصفة الاستقرار نتيجة التقلبات في أسعاره[1].

المطلب الثالث: أهداف التنويع

التنويع هدف ضروري تسعى لتحقيقه معظم الدول النفطية، وبالتالي يمكن تلخيص الأهداف الرئيسية التي تستفيد منها الدول التي تتبع إستراتيجية التنويع الاقتصادي فيما يلي[2]:

√ التقليل من نسبة المخاطر الاقتصادية والقدرة على التعامل مع الأزمات والصدمات الخارجية، مثل تقلبات أسعار المواد الأولية كالنفط، أو الجفاف بالنسبة للموارد الزراعية والغذائية، أو تدهور النشاط الاقتصادي في الأسواق العالمية أو في الدول الشريكة كالدول الأوروبية بالنسبة للدول العربية؛

[1] إسماعيل صاري، المرجع السابق، ص43.

[2] طارق العناني، رضوان ربيع، التنويع الاقتصادي واثره علي النمو الاقتصادي في ليبيا خلال الفترة من 1990-2014. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، العدد9، 2018، ص67.

√ تحسين وضمان استمرار وتيرة التنمية من خلال تطوير قطاعات متعددة ومتنوعة كمصدر للدخل والعملة الأجنبية والايرادات الميزانية العامة، ورفع قيمتها في الناتج المحلي الإجمالي وتشجيع الاستثمار فيها؛

√ تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات، وزيادة الصادرات، والتقليل من واردات السلع الاستهلاكية، وتوفير فرص الشغل وبالتالي تحسين مستوى معيشة الأفراد؛

√ تمكين القطاع الخاص من لعب دور مهم وأكبر في العملية الاقتصادية وتقليص دور الدولة والسلطات العمومية.

الفصل الثانـي:

الإطار التطبيقي للدراسة

المبحث الأول: تقديم البنك الوطني الجزائري

يعتبر البنك الجزائري الوطني من أهم البنوك على المستوى الوطني لما له من أهمية اقتصادية واجتماعية وهو يعتبر حسب القانون التجاري شخص معنوي يقوم بعمليات خاصة بجمع رؤوس الأموال من الأشخاص وكذلك يضع تحت تصرف الزبائن وسائل الدفع وتسييرها ويمكن تقديم البنك الوطني الجزائري من خلال التطرق إلى نشأته وبعض المعلومات المتعلقة به ومختلف النشاطات التي يقوم بها. حيث سنتطرق إلى المعلومات المتعلقة بالبنك من نشأة وتعريف ثم سنتناول وكالة تنس بالدراسة والهيكل التنظيمي لها ثم الأهداف والخدمات المقدمة.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنك الوطني الجزائري

1. نشأة البنك:

إن من أهداف حرب الاستقلال الجزائرية تحديد الطريق الاشتراك ولا شك أن تنفيذ سياسة الاقتصاد قائم على التخطيط يفترض إلغاء سيطرة البنوك الفرنسية، فكان يعني ذلك ضرورة تأميم المصارف الفرنسية وانسجاما مع هذه السياسة، وفي عام 1966 بسطت الدولة سيطرتها على القطاع المصرفي التجاري استجابة لضرورة إيديولوجية تفرضها مقتضيات المنهج الاشتراكي.

وعلى أثر هذا التحول نشأ أول بنك تجاري" البنك الوطني الجزائري" بموجب القانون رقم 178-66 الصادر في 13 حزيران (يونيو) 1966، بحيث أوكلت إليه جميع المهام والأنشطة التي يقوم بها البنك إيداع، حيث يتضح ذلك في المادة الثانية من هذا القانون التي تنص على: "يتمتع البنك الوطني الجزائري بصفته بنك إيداع وهو يخدم القطاع الخاص والعام والقطاع الاشتراكي". مع العلم أن البنك كان يحتكر تمويل القطاع الزراعي. واستمر على هذا الحال إلى غاية مارس 1982 حيث قررت السلطات العامة انشاء بنك متخصص يتكفل يدعى "بنك الزراعة والتنمية الريفية BADR" وهو يعتبر حصيلة اعادة هيكلة البنك

الوطني الجزائري كما كان من المفروض أن تؤدي الهيكلة الجديدة الى تغير التوزيع التنظيم والتخفيض من المركزية[1].

خضع القطاع البنكي في أواخر الثمانينات للإصلاح الاقتصادي الذي تجسد من خلال القوانين والتشريعات الخاصة بالتنظيم والتحسين في طرق تسيير الأنشطة البنكية وكذا المراقبة الصارمة للقطاع. هذا وللتذكير بأهم هذه القوانين نشير الى كل من:

قانون 88-01 المؤرخ في 12-01-1988 والخاص بتوجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية، قانون 90-10 المؤرخ في 14-04-1990 والمتعلق بالنقد والقرض.

ان السهر على تطبيق هذه التغيرات بهدف تجسيد فعلي للإصلاح، وكذا الوضعية والنتائج المرضية التي يقدمها البنك الوطني الجزائري حصل البنك، بقرار من مجلس النقد والقرض في 05-09-1995، على اعتماده اول بنك يحصل على الاعتماد من مجلس النقد والقرض CMC. ويمكننا القول أن البنك الوطني الجزائري قد مر بمرحلتين أساسيتين هما:

- **مرحلة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية (1962-1988):**

بعد الاستقلال لم يكن هنالك أكثر من 20 بنك على المستوى الوطني وقد كانت معظمها مسيرة فرنسيا فقد كان النظام المصرفي قبل التأميمات يضم:

- **البنك المركزي الجزائري BCA أنشا في 1962/12/13.**
- **الصندوق الجزائري للتنمية CAD أنشا في 1963/05/07.**
- **الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNPD أنشأ في 1964/08/10.**

وعلمت الدولة الجزائرية بعد الاستقلال على ان يكون الدينار الجزائري هو عملة الدولة المستقلة، وكان ذلك في أفريل 1964، واتجهت إلى التأميم وشرائها لإقامة نظام مالي ناجح فكان اول البنوك التجارية المؤممة هو البنك الوطني الجزائري، ثم القرض الشعبي الجزائري ثم البنك الخارجي الذي انشئ في 1967/10/19 وتوسعت الى بنك التنمية الريفية بعدها بنك التنمية المحلية في 1985/04/30.

[1] قانون رقم 178-66 الصادر 13 يونيو 1996.

• مرحلة ما بعد الإصلاحات الاقتصادية إلى يومنا هذا:

تميزت هذه المرحلة بظهور قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 1990/04/14 الذي أعاد تعريف هيكل النظام البنكي. وجعل القانون المصرفي في سياق التشريع البنكي المعمول به في البلدان المعاصرة وهو من اهم القوانين الناتجة عن الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر سنة 1988، حيث أصبحت البنوك كباقي المؤسسات التجارية تتمتع بالاستقلالية في التسيير وأصبحت تمارس نشاطا تجاريا واسعا بدل أن كانت بنوك إيداع فقط حيث بدأت في التعامل بصرف العملات وإعطاء القروض بفوائد كما أنها أصبحت خاضعة للضرائب. كغيرها من المؤسسات التجارية[1].

2. تعريف البنك الوطني الجزائري:

إذا يمكننا القول أن البنك الوطني الجزائري يعتبر من بين المصارف للقطاع العام الجزائري وهو أول مصرف تأسيس في تاريخ النظام المصرفي بعد تأميم القطاع المصرفي سنة 1966 فاصدر لكي يحل محل المصارف الفرنسية، فكان تأسيس المصرف توسيع لدائرة النظام المصرفي بعد خروج الاستعمار الفرنسي من الجزائر بحيث تخصص هذا المصرف في قطاع الصناعة والنقل باستثناء القطاع البحري وكذا مجال التجارة والتوزيع، حيث قدر رأس مال المصرف بـ: 1000000000 دج نتيجة قرار اللجنة الوطنية والتخطيطية، اما عدد فروعه فقدرت بـ: 33 فرعا لتزيد بعد ذلك إلى 123 فرعا سنة 1986 ثم نقصت لتصبح BNA سنة 1985 بعد انشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية[2].

البنك الوطني الجزائري أنشأ طبقا للمرسوم 66/176 المؤرخ في 13 جوان 1966، الصادر في الجريدة الرسمية، وفي التاريخ 12 جانفي 1988 طبقا للمرسوم 88/01، الصادر بنفس القانون التجاري، والنظام الخاص المطبق على البنوك والقروض، حيث أصبح البنك الوطني الجزائري شركة ذات أسهم تتخصص في تمويل القطاع الفلاحي، ومع تطور الاقتصاد

[1] فرقان مراد، تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية، مذكرة ليسانس 2003/2002.

[2] الوثائق الداخلية للبنك الوطني الجزائري وكالة الوادي.

الجزائر القطاع الصناعي بعين الاعتبار وبدأت في التمويل إلى غاية 1983، وحلت في ميدان الإصلاحات تتمثل فيما يلي[1]:

* إنشاء بنوك عديدة تتخصص في تمويل المشاريع المحلية؛

* إصلاحات 1990 بعد إصدار قانون النقد والقروض، الذي يعطي نوع من الحرية في تسيير المؤسسة البنكية؛

*عدد الشبابيك 152؛

*عدد الموظفين 4679؛

* رأس المال الاجتماعي.. 000.000. 600.00 .41.

3. البنوك الأجنبية التي حل محلها البنك الوطني الجزائري[2]

جدول رقم 01: البنوك الجزائرية التي حل محلها البنك الوطني الجزائري

الرقم	تاريخ الاندماج	اسم البنك	عدد الفروع
01	1966/07/01	القرض الفرنسي الجزائري	133
02	1966/07/01	القرض الصناعي والتجاري	03
03	1968/07/01	البنك الوطني للتجارة والصناعة في افريقيا	06
04	1986/05/01	بنك باريس وهولندا	01
05	1960/06/05	بنك باريس والأراضي المنخفضة	01

من إعداد الطالبة اعتمادا على وثائق البنك.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري

يعتبر التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، وهذا لأنه يحدد مسؤولية لكل هيئة داخل هذا النظام ويبين دورها. ونجد على رئاسة النظام الهيكلي للبنك الوطني الجزائري مجلس الإدارة بقيادة رئيس المديرية العامة، والأمانة العامة، حيث تقوم بالتنسيق بين مختلف هيئات هذا التنظيم كما يكون هذا المجلس على صلة دائمة بلجنة المساهمين في البنك

[1] زيدان محمد، دور البنوك في تمويل الاستثمار، تقرير تربص ليسانس في المالية، جامعة شلف، ص23.

[2] نفس المرجع، ص23.

والنقابة الوطنية لعمال المؤسسة. كما يضم هذا التنظيم الهيكلي خلية للمراقبة الداخلية والتدقيق، حيث تتولى مراقبة جميع الأعمال وحسابات البنك.

ونجد أيضا المفتشية العامة ومديرية الدراسة القانونية والمنازعات القضائية التي تختص بالشؤون القانونية والقضائية للبنك، هذا من جهة، ومن جهة اخرى نجد مختلف التقسيمات الإدارية للبنك، فنجد المديرية المركزية، الجهوية التي تضم مديريات شبكات الاستغلال، حيث تضم هذه الأخيرة مجموع الوكالات الرئيسية، وتعد الوكالة البنية الأساسية في نظام البنك ويكون الهيكل التنظيمي كما يمثله الشكل[1]:

الشكل رقم 01: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري.

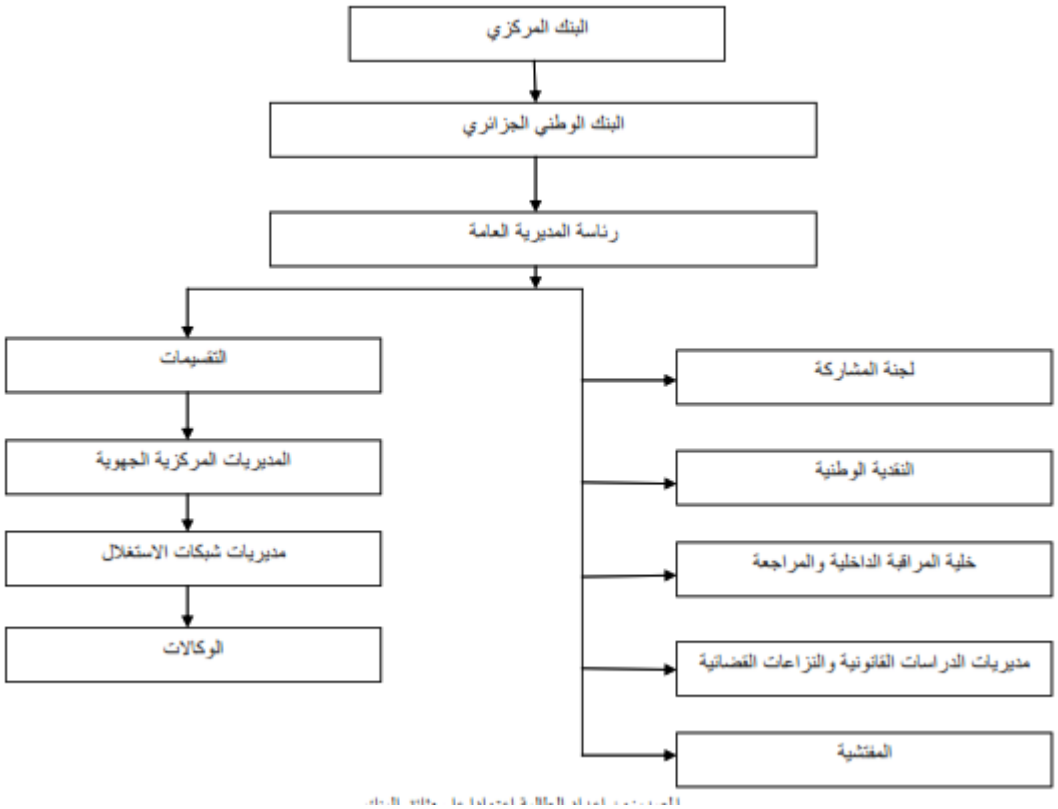

[1] بن زيان أسماء، سياسات وإجراءات منح القروض البنكية، 2012/2011، ص06.

المطلب الثالث: بطاقة تقنية عن وكالة البنك الوطني الجزائري الوادي

1. تعريف وكالة البنك الوطني الجزائري (BNA 00710):

تأسست 1988 حيث تعد الوكالة الجهة في نظام البنك الوطني لأنه يمكن اعتباره هيكلا مصغرا لهذا الجهاز البنكي وتسعى جاهدة لتجسيد وتحقيق الأهداف العامة للبنك وباعتبار هذا البنك يسعى للتوسع الأفقي لشبكاته فقد قام بإنشاء مديريات عامة و13 مديرية جهوية للاستغلال و31 وكالة رئيسية و122 وكالة عادية، وهذا التقسيم في قيد التوسع ليعم جميع أنحاء الوطن، وتعتبر وكالة الوادي محل الدراسة.

إن استقلالية البنك في اتخاذ القرار محدودة لأنه كل الإجراءات المتخذة من الوكالة راجعة لتعليمات وأوامر من البنك المركزي والبنك الوطني الجزائري (BNA **00710**).

فالإطارات العاملة بالبنك يقومون بدورات تدريبية لتنمية قدراتهم ومواكبة التطور الاقتصادي.

إن أهم القروض المقدمة على المستوى المحلي في القروض الموجهة لوكالات الدعم من طرف الدولة، إلا أن البنك يقوم بتمويل جميع أنواع القروض ما عدا القروض الموجهة للقطاع الفلاحي حيث تصنف كما يلي:

- **قروض الاستثمار**: الأمر من المديرية العامة.
- **قروض خاصة (دعم الدولة)**: على مستوى الوكالة.

وهناك تنسيق بين البنك والهيئة الجهوية للاستغلال (D.R.E) والوكالة المحلية (A.G).

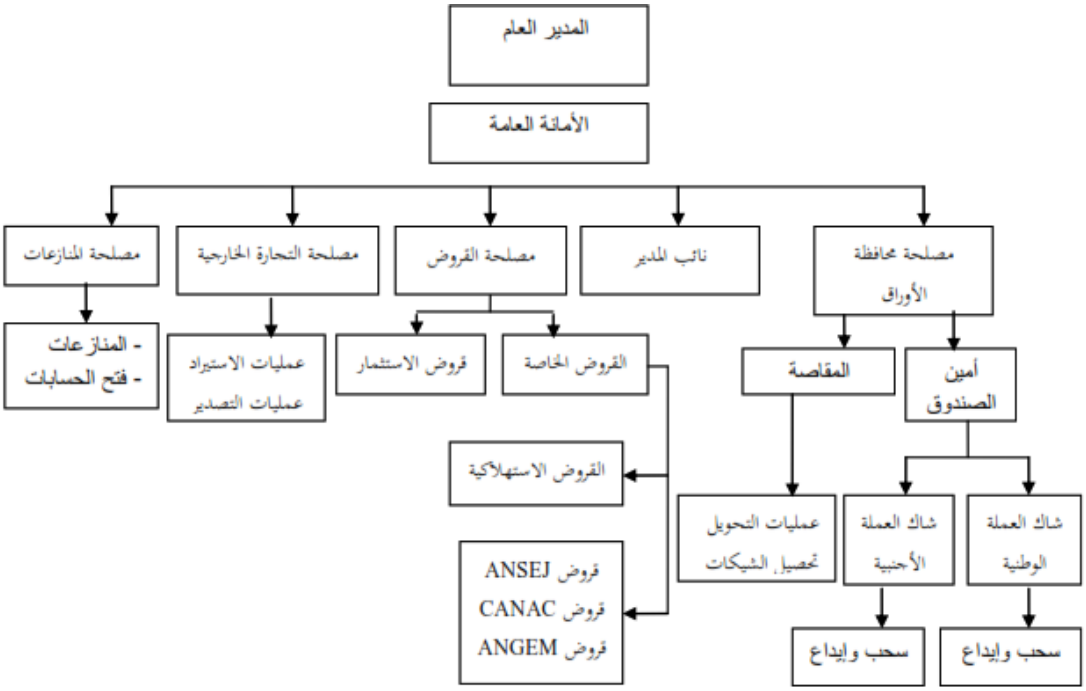

المصدر: من اعداد الطلبة.

المبحث الثاني: كيفية منح القرض في البنك

يتم إتباع الخطوات التالية:

المطلب الأول: الخطوة الاولى

يقوم البنكي بالدخول لجهازه وبعد فتح النظام يختار النظام الخاص بالقرض التنقيطي (SCORING)

المطلب الثاني: الخطوة الثانية

بعد اختيار نظام القرض التنقيطي تظهر لنا مجموعة من المعطيات وهي:

1- شراء مسكن جديد رمزه 011، حيث يكون هذا المسكن غير مدعم من قبل الدولة أو البنك، ويدفع عليه فائدة بنسبة 6 . 25 % وتكون فيها المساهمة بنسبة 10% وتنقسم إلى ثلاثة أجزاء:

• المساهمة الشخصية: أي أن يدخل المشروع بمبلغ خاص وليس لأحد غيره؛

• مساهمة الصندوق الوطني للإعانة (CNL) بنسبة 70%؛

• القرض: المساهمة بنسبة 10%.

2- شراء مسكن على المخطط ورمزه 012، وهو أيضا غير مدعم تدفع عليه فائدة بنسبة 6.25% ولكنه يختلف عن الأول في شيء واحد وهو أنه لا يوجد مساهمة الصندوق الوطني للإعانة؛

3- شراء مسكن باقتناص الفرص ورمزه 013: بمعنى شرائه بسعر منخفض و إعادة بيعه بسعر أعلى في المستقبل؛

4- بناء مسكن فردي رمزه 014؛

5- تهيئة مسكن فردي ورمزه 015، أي أن المسكن موجود أصلا ولكن سيقوم بإعادة إصلاحه.

6- توسيع مسكن فردي و رمزه 016؛

7- القرض العقاري المدعم ب1% ورمزه 017، حيث يكون مدعم بسبب أن الدخل أقل من الأجر الأدنى المضمون (18000 دج)؛

8- القرض العقاري المدعم ب 3% ورمزه 018، حيث يكون مدعم لأن الدخل يكون أكبر ستة مرات من الأجر الأدنى المضمون، أي أن:

الدخل = 18000 دينار جزائري *6 = 108000 دينار جزائري.

9- شراء مسكن بالاتفاق مع القرض الشعبي الجزائري (CPA)، أو مع الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط (CNEP).

المطلب الثالث: الخطوة الثالثة

بعد ظهور الاختيارات السابقة يجب اختيار واحدة منها وبعد الاختيار يظهر ملف التنقيط فيقوم بإدخال مجموعة من المعطيات، حيث تتكون من معطيات أولية ومعطيات ثانوية وهي كالتالي:

أولا: المعطيات الأولية

- ادخال الاسم و اللقب؛
- تاريخ و مكان الازدياد؛
- الوضعية العائلية: متزوج أو أعزب؛
- مدخر أم غير مدخر.

ثانيا: إدخال المعطيات الأساسية.

- **السعر أو التكلفة:**

يمثل قيمة القرض (كم يحتاج من أموال).

- **الدخل :**

هو الأجر الشهري الذي يتقاضاه العميل، حيث يكون عبارة عن أجر مضمون لا يقل عن 18000 دينار جزائري، حيث يعتبر هذا العنصر مهما جدا لكي يتم الموافقة على دراسة الملف المقدم لطلب القرض حيث أنه يبين ما إذا كان العميل له القدرة على رد القرض وهل له القدرة على تسديد الأقساط الشهرية.

- **الدخل المشترك:**

هذا الدخل يسمى مشترك في حالة قيام العميل بالطلب من البنك أن يقوم بدمج دخل زوجته مع دخله في حالة عدم كفاية دخله.

- **الدفع الشهري:**

هي النسبة التي يقترحها البنك والتي يتم تعينها على دخل العميل لكي يحدد القيمة التي يجب أن تدفع شهريا للبنك.

- **مدة القرض:**

هي الأجل أو الفترة التي يضع فيها البنك المال في حوزة عملائه ويكون العميل ملزما بعد نهاية الفترة بالتسديد.

- **سعر الفائدة:**

وهو ثمن استخدام الأموال، وهي تختلف من بنك إلى أخر ويتم تحديدها وفقا لمبلغ القرض والمدة وشخصية العميل.

- **القرض الأقصى:**

وهو المبلغ الذي يمكن للبنك أن يمنحه للعميل لان للبنك سقف محدد لا يمكن تجاوزه .

- **المبلغ المطلوب:**

وهو القيمة التي يريد العميل الحصول عليها من البنك وتكون في شكل قرض مع معدلات فائدة.

- **المبلغ الممنوح:**

وهو القيمة التي يمنحها البنك للعميل والذي وافق على إعطائها له بعد الدراسة المفصلة لملف القرض المقدم ويلتزم العميل برد قيمته في تاريخ الاستحقاق مع دفع معدلات الفائدة محددة من طرف البنك.

- **تاريخ الاستحقاق:**

وهو القيمة التي يجب على العميل دفعها شهريا ويتم تحديده وفقا للمعادلة التالية:

القيمة واجبة الدفع عند تاريخ الاستحقاق = الدفع الشهري * الدخل

المطلب الرابع: الخطوة الرابعة

بعد إتمام إدخال جميع المعطيات يظهر ملف التنقيط الثاني ويحتوي على اليسار نفس معطيات الخطوة الثالثة، أما في الجهة اليمني يحتوي على التنقيط الخاص بمجموعة من العناصر من أجل الحكم على وضعية العميل هل هو قادر على تسديد مبلغ القرض أم لا.

وهذه العناصر التي تم تنقيطها هي:

1. الدخل؛
2. التوظيف؛
3. أصل المساهمة الشخصية؛
4. المساهمات الشخصية؛
5. الممتلكات؛
6. العمر.

المطلب الخامس: الخطوة الخامسة

وهي أخر الخطوات، حيث يتم تجميع تنقيط هذه العناصر من أجل الحكم على وضعية العميل أو المؤسسة طالبة القرض، حيث إذا كان مجموع النقط أكثر أو يساوي 50 نقطة فالمؤسسة سليمة أو العميل قادر على تسديد مبلغ القرض وبالتالي يمنح القرض، أما إذا كان مجموع النقط أقل من 50 نقطة ففي هذه الحالة نقول أن المؤسسة عاجزة ليس بإمكانها سداد مبلغ القرض وبالتالي لا تمنح القرض.

من خلال الدراسة التي قمنا بها في القرض الشعبي الجزائري وكالة الوادي والمتمثلة في محاولة تطبيق طريقة القرض التنقيطي في احدى البنوك الجزائرية (كيفية استعمال هذه الطريقة في البنك) تم استنتاج ما يلي:

• بالمقارنة بين ما تم ذكره في الجزء النظري عن مراحل إعداد طريقة القرض التنقيطي وما تم ذكره في الجزء التطبيقي، نلاحظ التطور الكبير على طريقة سكورينغ حيث أصبحت أسهل وأنجع حيث قام الفرنسيون بتطويرها وجعل طريقة استعمالها أكثر سهولة، فكل ما على البنكي القيام به هو إدخال مجموعة من البيانات الخاصة بالعميل وترك زمام الأمور للنظام الذي يقوم بالعملية وتقديم النتيجة النهائية التي تعرف بالتنقيط الخاص بالمؤسسة، وعلى أساس هذه النتيجة يقرر البنك منح القرض أو لا.

الخاتمة

الخاتمة

تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في الاقتصاد الوطني لأي دولة؛ ولقد كان ظهورها بعد أن حصل فائض مالي عند جماعة من الأفراد ووجود عجز مالي لدى الأفراد الأخرين، فكان من وظيفة البنك التدخل كوسيط مالي ما بين هاذين الطرفين ومن بين الوظائف الأساسية للبنوك التجارية نجد:

- **وظائف كلاسيكية:** جمع الودائع ومنح قروض للعملاء.
- **وظائف حديثة:** منها إنشاء النقود، المساهمة في خلق استثمارات جديدة والدخول إلى الأسواق المالية من خلال المضاربة.

حيث يهتم البنك بجمع أكبر قدر من الودائع من اجل دعم المركز المالي، كما يعمل جاهدا على توظيف هذه الأموال في منح القروض للعملاء من اجل الحصول على الأرباح التي هي أساس وجوده. أيضا تنويع قروض الاستثمار وقروض التجارة الخارجية وهذا في ظل عولمة مصرفية واسعة لا تؤمن بالحدود وعملياتها في غاية الدقة والشفافية والسرعة في تقديم الخدمة وكذلك يعمل البنك على وضع استراتيجية واضحة التي من خلالها يقوم بدراسة معمقة وكافية وملمة بكل جوانب العميل.

إن المشكلة التي تواجه النمو الاقتصادي أصبحت تتعلق بالعلاقة بين التغيرات في قيمة العملة والمستوى العام لمنح القروض، وما يترتب عن هذه العلاقة من ظواهر اقتصادية خاصة منها النقدية ذلك أن نسبة مرد ودية هذه القروض تؤثر على تكلفة السلع المستوردة وربحية صناعات التصدير مما يؤثر على المستوى العام للأسعار الذي يتأثر بدوره ب حجم القروض الاستثمارية الممنوحة.

1. تساهم البنوك التجارية وبفعالية في تنمية النشاط الاقتصادي من خلال دعم المؤسسات التي هي بحاجة للتمويل عن طريق الثروة.
2. تأخذ قروض الاستثمار الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية منها.

3. عند التعامل مع أي بنك تجاري مع القروض يجب أن تكون لديه سياسته للإقراض مكتوبة والتي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وظيفة الإقراض في البنك.

4. لا يقوم البنك بإجراء عملية التوقيع على القرض إلا بأخذ عوامل أساسية في الحسبان، عن طريق تحليل مالي دقيق ودراسة داخلية وخارجية شاملة وفعالة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1. أحمد عدنان الطيط، أنيس عمري، حقبة ما بعد النفط في المملكة العربية السعودية: مسوّغات التنوع الاقتصادي، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2018.
2. إسماعيل صاري، التنويع الاقتصادي وتنويع التنمية كبديل للحد من الصدمات النفطية الخارجية في الجزائر (تقديم نموذج مقترح)، مجلة البشائر الاقتصادية، 2019.
3. بريكي نوارة وآخرون، "مساهمة البنوك التجارية في منح القروض والاستثمار"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، فرع مالية، المسيلة، دفعة 2003.
4. بن زيان أسماء، سياسات وإجراءات منح القروض البنكية، 2012/2011.
5. جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004/2005.
6. حسين بلعجوز "محاضرات في تقنيات البنوك للسنة الرابعة المالية"، قسم علوم تجارية، المسيلة، 2003-2004.
7. حنفي عبد الغفار، ابو قحف عبد السلام، إدارة البنوك وتطبيقاتها، (ط01)، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، 2000.
8. زيدان محمد، دور البنوك في تمويل الاستثمار، تقرير تربص ليسانس في المالية، جامعة شلف.
9. طارق العناني، رضوان ربيع، التنويع الاقتصادي وأثره علي النمو الاقتصادي في ليبيا خلال الفترة من 1990-2014. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، العدد9، 2018.
10. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الجزائر، المطبوعات الجامعية.

11. عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والغدارة المالية، الاسكندرية، 2002.

12. فرقان مراد، تمويل الاستثمارات عن طريق القروض البنكية، مذكرة ليسانس 2003/2002.

13. فلاح حسين، عبد الرحمن الدوري مؤيد، إدارة البنوك، (ط ،02)، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.

14. قانون رقم 178-66 الصادر 13 يونيو 1996.

15. المادة 114من قانون النقد والقرض، الجريدة الرسمية، 1990-10-09.

16. مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الاسكندرية، ط5، 1985.

17. الوثائق الداخلية للبنك الوطني الجزائري وكالة الوادي.